

البرهان في علوم القرآن

مسألة .

في التعوذ وقراءة البسمة عند التلاوة .

يستحب التعوذ قبل القراءة فإن قطعها قطع ترك وأراد العود جدد وإن قطعها لعذر عازما على العود كفاه التعوذ الأول ما لم يطل الفصل ولا بد من قراءة البسمة أول كل سورة تحزرا من مذهب الشافعي وإلا كان قارئاً بعض السور لا جميعها فإن قرأ من أثنائها استحب له البسمة أيضا نص عليه الشافعي C فيما نقله العبادي .

وقال الفاسي في شرح القصيدة كان بعض شيوخنا يأخذ علينا في الأجزاء القرآنية بترك البسمة و يامرنا بها في حزب ا □ لا إله إلا هو وفي حزب إليه يرد علم الساعة لما فيهما بعد الاستعاذة من قبح اللفظ وينبغي لمن أراد ذلك أن يفعله إذا ابتدأ مثل ذلك نحو ا □ الذي خلقكم وهو الذي